الوسطية وأحكام التكفير في الشريعة الإسلامية

The Principle of Moderation and the Rulings of Excommunication in Islamic Law

أ.م.د. جمال عزيز خلف الزبيدي
Asst. Prof. Jamal Aziz Khalaf Al-Zubaidi, PhD

جامعة واسط / كلية التربية الاساسية
امام وخطيب حسبة في ديوان الوقف السني / الصويرة / واسط

Wasit University / College of Basic Education
Imam and preacher in Sunni Endowment Office / Alsuwairah / Wasit

jazeez@uowasit.edu.iq

١٤٤٥هـ ٢٠٢٤م

ملخص البحث

لما للوسطية من دور كبير ومكان بارز بين الشعوب الإسلامية، فقد أصبح العالم ينادي في كل وقت بالتسامح بين الأديان وبين الأفراد والشعوب.

وقناعة مني بأهمية هذا البحث وبامس الحاجة إليه فقد رأيت أن أقدم بحثا في موضوع الوسطية واحكام التكفير في الشريعة الإسلامية بالاعتماد على النصوص القرأنية والأحاديث النبوية ومصادر اخرى مختلفة لما للوسطية من اهمية في التعايش والامن المجتمعي ونبذ الطائفية والقضاء على آفة التكفير الذي دمر الشعوب الإسلامية.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة مباحث وكل مبحث يحتوي على عدة مطالب بعد المقدمة، وأردفت ذلك بالخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم الوسطية لغة واصطلاحا، وفيه مطلبان.

المبحث الثاني: الاسلام بين التعصب والغلو والتكفير، وفيه مطلبان ايضا.

المبحث الثالث: احكام التكفير في الاسلام وفيه مطلب واحد.

هذا جهد المقل فإن كان فيه صواباً فمن فضل الله تعالى وكرمه، وإن جانبني الصواب فمن نفسي ومن الشيطان، واستغفر الله تعالى، واسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل المتواضع خالصا لوجهه الكريم، وأن يغفر لي أي خطأ أو زلل وقعت فيه، إنه سميع مجيب.

Abstract

Given the significant role and prominent place that moderation holds among Muslim communities, and in light of the growing global call for tolerance between religions, individuals, and nations, I am convinced of the importance and urgent need for this research. Therefore, I have decided to present a study on the topic of moderation and the rulings on excommunication in Islamic law, relying on Quranic texts, prophetic hadiths, and various other sources, due to the importance of moderation in fostering coexistence, societal security, rejecting sectarianism, and eliminating the scourge of excommunication that has devastated Muslim communities. I have divided this research into three chapters, each containing several sections, following the introduction, and concluded with a summary, Chapter One: The concept of moderation in language and terminology, which contains two sections. Chapter Two: Islam between fanaticism, extremism, and excommunication, which also contains two sections, Chapter Three: The rulings on excommunication in Islam, which contains one section. This is the effort of one with limited capacity. If there is any correctness in it, it is by the grace and generosity of Almighty Allah.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الوسطية نبراس الاسلام، وجلعنا من أمة خير الأنام، والصلاة والسلام على النبي العدنان، القائل (إياكم والغلو في الدين)[١] وعلى آله وصحبه الموصوفين بالوسطية والاعتدال والخيرية والحكمة في الأمور كلها، ومن سار على نهجهم القويم، واقتفى أثرهم الرشيد إلى يوم الدين.وبعد.

فلا يخفى على المتابع لسير الأحداث ولاسيما السياسية منها، ما للوسطية بكل أنواعها من دور في تاريخ الشعوب والمجتمعات سواء على صعيد الهدم أو البناء، وقراءة متأنية لدور الوسطية بشكل عام يفضي بنا إلى تلمس خيط يقودنا إلى حقيقة مفادها ان المجتمعات التي تعتمد الوسطية منهجا في قيادة الامة يمنحها القدرة والكفاءة في التعامل مع الأزمات التي تعصف بالعالم اليوم، ويعطيها أكثر مطاوعة واستمرار من قريناتها التي انتهجت أسلوبا مغايرا تمثل بالتصدي المرتجل والتعامل بطرق غير مدروسة سلفا مع بؤر الصراع والتوتر ما ادى إلى ضعفها وتفككها فالأزمات ظاهرة ترافق سائر الأمم والشعوب في جميع مراحل النشوء والارتقاء والانحدار، وبهذا ضرب الاسلام نموذجا راقيا في الوسطية.

وإن الله سبحانه وتعالى أنعم على هذه الأمة الإسلامية بأن شرفها وجعلها أمة وسطا خياراً عدولاً فقال:﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًاۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴿١٤٣﴾﴾ [٢] فهي خير الأمم التي أخرجت للناس وقد وصفها المولى عز وجل وشهد لها بذلك فقال تعالى:﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴿١١٠﴾﴾ [٣] ثم اصطفى الله سبحانه وتعالى لها رسولاً من خيارها وأوسطها نسباً ومكانةً فبعثه فيها نبياً ورسولاً (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَاعَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)[٤] بهذا الرسول الكريم، وهذا القرآن العظيم، شرفت هذه الأمة بمتابعتها والاهتداء بهديهما، فكانت خير الأمم وأوسطها وأعدلها.

---

(١) سنن النسائي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبدالفتاح أبو مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ط: ٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م مناسك الحج (٣٠٥٧).

(٢) سورة البقرة من الآية ١٤٣

(٣) سورة آل عمران من الآية ١١٠

(٤) سورة التوبة الآية ١٢٨

المبحث الأول
مفهوم الوسطية لغة واصطلاحا

قسمت هذا المبحث الى مطلبين

المطلب الأول
الوسطية لغة

الوسطية لغة: وهى كلمة تدل على العدل والفضل والخيرية والنصف والتوسط بين الطرفين. يقول ابن فارس:[١] (الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على العدل والنصف، وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه)[٢].ويقول ابن منظور:[٣] (وسط الشيء وأوسطه: أعدله)[٤]، ووسيطاً: أي حسيباً شريفاً، قال الجوهري[٥]: (وفلان وسيط في قومه إذا كان أوسطهم نسباً وأرفعهم محلاً)[٦].(والوسيط: أي المتوسط بين المتخاصمين)[٧]. (والتوسط: بين الناس من الوساطة. والتوسيط، أي: تجعل الشيء في الوسط) [٨]. (والتوسيط قطع الشيء نصفين).

وقد أستعملت الوسَط تارة فيما له طرفان مذمومان، يقال: هذا أوسطهم حسباً، اذا كان في واسطة قومه أرفعهم محلاً، وكالجود الذي هو بين البخل والسرف، فيستعمل استعمال القصد المصون عن الإفراط والتفريط فيمدح به، نحو: السواء والعدل والنصفة، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ

---

(١) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني المالكي اللغوي كان رأسا في الأدب واللغة بصيراً بفقه مالك من تصانيفه: مقاييس اللغة، (ت: ٣٩٥هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت:٧٤٨هـ) دار الحديث – القاهرة، ٢٠٠٦م: ١٠٣/١٧

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: أنس محمد الشامي، دار الحديث– القاهرة، ١٤٢٩هـ –٢٠٠٨م، (٦/ ١٠٨).

(٣) هو ابن منظور: محمد بن مكرّم بن علي، جمال الدين الإفريقي، ولد بمصر سنة ٦٣٠هـ، لغوي حجّة، أديب، (ت: ٧١١هـ). الأعلام للزركلي: ١٠٨/٧.

(٤) لسان العرب لابن منظور محمد بن مكرم، بيروت دار احياء التراث ١٩٨٨م ج٧/ ص ٤٣٠.

(٥) هو إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي إمام العربية كان ذكيا وفطنا وعالما (ت: ٣٩٣هـ) ينظر: ياقوت معجم الأدباء ١٥١/٦.

(٦) الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ ج٣/ ص١١٦٧.

(٧) القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت– لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥ م.ص ٨٩٤.

(٨) الصحاح ١١٦٧/٣.

﴿أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٤٣﴾ (١).

وتارة يقال فيما له طرف محمود طرف مذموم، كالخير والشر، ويكنى به عن الرذل، نحو قولهم: فلان وسط من الرجال، تنبيهاً أنه خرج من حد الخير)(٢).

قريباً من هذا ذكر ابن منظور –رحمه الله –: (كل موضع صلح فيه بين – بسكون الياء – فهو وسط – سكون السين – وان لم يصلح فيه بين فهو وسَط بالتحريك)(٣).

الوسطية اصطلاحا":

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٤٣﴾ (٤) جاءت الوسطية في الشرع بمعنى العدالة والخيرية، والتوسط بين الإفراط والتفريط. يقول ابن جرير الطبري: (الوسط هو الجزء الذي بين الطرفين، مثل وسط الدار، وقد وصف الله هذه الأمة بالوسط؛ لتوسطها في الدين)(٥). وجاء في الحديث عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس؛ فإنه أوسط الجنة أو أعلى الجنة)(٦).

يقول الحافظ ابن حجر: قوله: أوسط الجنة أو أعلى الجنة، المراد بأوسط هنا: الأعدل والأفضل، كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ

---

(١) سورة القلم الآية ٢٨.

(٢) المفردات في غريب القرآن أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت: ٥٠٢هـ) تحقيق: تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط الأولى – ١٤١٢ هـ ص٨١٩ و ص ٨٢٠ وانظر: الكليات لأبي البقاء الحسيني الكفوي الحنفي (ت – ١٠٣٤هـ) مكتبة المثنى، ص٣٧٤.

(٣) لسان العرب مادة: ٣٠٥/٩.

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م (١٢ ٦، ٧).

(٦) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير بَابُ دَرَجَاتِ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي وَهَذَا سَبِيلِي (٢٧٩٠)، مسند أحمد (٣٣٩/٢).

عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾[1]. فالوسطية في الشرع تعني الاعتدال والتوازن بين أمرين أو طرفين بين إفراط وتفريط أو غلو وتقصير، وهذه الوسطية إذن هي العدل والطريق الأوسط الذي تجتمع عنده الفضيلة.

وأهل السنة والجماعة يتميزون بالوسطية والاعتدال بين الفرق الأخرى التي تقف على طرفي نقيض، فتجد إحداهما في أقصى اليمين مثلا وتقف الأخرى في أقصى اليسار، وتظهر هذه الوسطية في أبواب الاعتقاد ومسائله بعامة، وأهل السنة والجماعة في بحثنا هذا وسط بين القدرية الذين لا يؤمنون بقدرة الله الكاملة، ومشيئته – سبحانه وتعالى – الشاملة، وخلقه لكل شيء، وبين الجبرية الذين يجعلون العبد ليس له مشيئة ولا قدرة ولا عمل، فيعطلون الأمر والنهي والثواب والعقاب.

المطلب الثاني

الوسطية خصائصها ومميزاتها

إن الوسطية في الإسلام لها خصائص ومميزات كثيرة وسمات فريدة، بسبب ما حفت به من اهتمام كبير ورعاية دقيقة، ومن هذه المميزات والخصائص ما يأتي:-

١ -**الوسطية أرسخ قاعدة وأصلب أرضية:** إن الوسطية في الإسلام ارسخ قاعدة وأصلب أرضية في بناء الحضارة ونشر الدين والنهوض بالمجتمع إلى المثل العليا والسبب في ذلك يعود إلى كتاب الله تعالى القرآن الكريم الذي اعتمدت عليه، ومنه انطلقت، قال تعالى: (وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ، أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ، وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ)[1]. فالله تعالى شرع للناس العدل وأمر به، وأعطى كل ذي حق حقه حتى ينتظم بهذه العدالة أمر العالم ويستقيم، ونهى عن الجور والطغيان، ولما كان الوسط هو العدل، والعدل هو الذي أمر به الوحي السماوي، فهو إذن يمثل أمر الوحي السماوي، لذلك قلنا إن الوسطية تمثل أرسخ قاعدة، وأصلب أرضية إذ لا توجد قاعدة متينة وارض قوية مثل قاعدة القرآن الكريم.

٢ -**رفضها تجزئة الإسلام:** بناءً على رؤية الوسطية الشمولية للكون والحياة، وعدم اهمالها أو تعطيلها لأي نظام أو جانب أو اتجاه مشروع، فهي إذاً ترفض تقطيع الإسلام وتجزئته.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٢) سورة الرحمن، الآيات ٧، ٨، ٩.

ذلك لأن الإسلام شرع إلهي ومنهج كامل ونظام ملائم لحياة البشر كلهم، حياتهم الدينية والدنيوية، وحياتهم الروحيه والمادية، في السلم والحرب، وفي الضراء والسراء، فالإسلام كله بناء واحد لا تنفصل مركباته، وجسد واحد لا تقطع أوصاله، فلا بد من العمل به كله، عقيدةً وشريعةً وسلوكاً، وفصل أي جزء أو إهمال أي جانب فيه يؤدي حتماً إلى نقص واضح في الرؤية، وتعصب في الاتجاه وتطرف في القول، وبعد كبير عن تحقيق هدف الإسلام، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ (١). لذا قال صلى الله عليه وسلم: (من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له)(٢). إذاً هناك صلة أكيدة، وعلاقة متينة، وترابط وثيق بين أنظمة الإسلام الحضارية وأحكامه الشرعية. فقد ربط الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم بين الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين وبين وجوب ترك المعاصي والمنكرات.

٣- **التحذير من الاتجاهات الهدامة والأفكار المنحرفة:** ترفض الوسطية كل اتجاه يميل عن خط الاعتدال، وفي عصرنا الحاضر يوجد صنفان متناقضان(٣). يعمل كل واحد منهما على تجميد الإسلام وصبه في قوالب حجرية، لا تقبل المرونة، ولا تسمح بالتغيير، ولا تفتح باباً للحوار والنقاش العلمي وتقف الوسطية وسطاً بينهما والصنفان هما.

أ- الاول يدعي التمسك بالنصوص وخصوصاً من السنة المباركة، رافضا بعنف أقوال المتقدمين والمتاخرين، جاعلاً من نفسه مذهباً خامساً، يحكم على المذاهب كلها ولا تحكم عليه، ويقول عن الأئمة العظام بل عن الصحابة الكرام – رضي الله عنهم –: هم رجال ونحن رجال، وهؤلاء هم الظاهرية الجدد.

---

(١) سورة آل عمران من الآية ١٠٣.

(٢) رواه الديلمي في الفردوس عن سيدنا ابن مسعود – رضي الله عنه – ولكن بهذا اللفظ: (من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده صلاته من الله الا بعداً) ٦٢٢/٣ (٥٩٤٤) ورواه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس ورمز له السيوطي بالضعف: الجامع الصغير ٦٤٤/٢ (٩٠١٤) وقال الحافظ الهيثمي في طريق ابن عباس: فيه ليث بن ابي سليم – وهو – ثقة لكنه مدلس. وقال الزيلعي: فيه يحيى بن طلحة اليربوعي وثقة ابن حبان وضعفه النسائي وصحح الحافظ العراقي سند الحديث: فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي ٢٢١/٦. قال الحافظ العراقي: أخرجه علي بن معبد من حديث الحسن مرسلا باسناد صحيح. وقال في رواية الطبراني: وأسناده صحيح: وينظر: المغني عن حمل الأسفار ١٣٧/١ ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير والبيهقي: الدر المنثور ٤٦٥/٦ وذكره القرطبي في تفسيره ٢٣١/١٣ وابن كثير في تفسيره أيضاً وبين طرقه وجميع الفاظه: ٤١٥/٣. وغير ذلك والله تعالى أعلم.

(٣) وقد تحدث عن هذين الصنفين بشكل مفصل الدكتور الشيخ يوسف القرضاوي في كتابه: الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ص٦٤ وما بعدها.

ويتميز هذا الصنف بجهله طبيعة النصوص الجزئية ودلالاتها وطرق ورودها: أهي عامة أم خاصة، مطلقة أم مقيدة، محكمة أم متشابهة، أصلية أم فرعية، قطعية أم ظنية؟

أما الوسطية التي تقف معتدلة بين هذين الطرفين المذمومين فإنها ترفض اتجاه كل واحد منهما وتحذر الناس منه، وإن كان الصنف الثاني اشد خطرا على حضارة الإسلام من الأول.

ب – الثاني يتمسك بأقوال الأقدمين من أئمة المذاهب وأتباعهم رضي الله عنهم لا يحيد عنها، ولا يرضى بها بديلاً، رافضاً كل اجتهاد جديد مهما كانت الحاجة إليه، ظانين أن كتب الأقدمين تحوي كل شيء من الفروع الحديثة، وفيها إجابة عن كل سؤال، غافلين عما طرأ على الحياة من تغيير هائل وتطور كبير بعد الانقلاب الصناعي والتواصل العالمي.

أما الوسطية التي تقف معتدلة بين هذين الطرفين المذمومين فإنها ترفض اتجاه كل واحد منهما وتحذر الناس منه، وإن كان الصنف الثاني اشد خطرا على حضارة الإسلام من الأول.

٤ – **البقاء و الخلود:** إن الوسطية قائمة على الرؤية الشمولية العامة للكون والحياة، وترفض تجزئة الإسلام وتقسيمه، وتحذر من الأفكار الهدامة والاتجاهات المنحرفة، فكان عمرها طويلا، واستمرارها في مناهج الحياة المثالية خالداً، وأثرها في الفرد والمجتمع باقياً، بخلاف التطرف والتعصب والغلو فإنه يكون دائما قصير العمر مهما نال الشهرة وشغل الأذهان، واحتل ساحةً واسعةً، وغطى إعلاماً عريضاً.

والدليل على قصر عمر سوى الوسطية وهلاكه وحرمانه من الخلود والبقاء في الأرض، وفقاً لسنة الله تعالى هو قول الرسول الأعظم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم: **(إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين)**[1]. ومعنى الحديث الشريف: إياكم والتشديد في الدين ومجاوزة الحد، فإن سبب هلاك الأمم التي سبقتكم مثل اليهود والنصارى هو إفراطهم وتفريطهم في الشيء مدحاً أو ذماً، والغلو في العقيدة كالغلو في الشريعة لدخولهما في اسم واحد وهو الدين. فالخارج عن منهج الوسطية إذاً قصير العمر، (فإن المنبت لا أرضاً قطع، ولا ظهراً أبقى).

٥ – **التخفيف والتيسير:** ان وسطية في الإسلام متميزة بالتيسير والتخفيف، وإن هذه الوسطية منهج رباني شرعه الله تعالى خالق البشر لأمة الإسلام، والله تعالى أعلم بمقدرة الإنسان وطاقاته، ومستوى تعلمه، وحدود إمكانياته، ومدى صبره، وكثرة أعبائه.

---

(١) رواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى ٢٦٨/٥ وابن ماجه في كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي ٢٤٣/٢ واحمد مسندة (١٧٥٤) و (٣٠٧٨) والحاكم في مستدركه ورمز السيوطي له بالصحة: الجامع الصغير ٤٤٨/١ (٢٩٠٩).

والنصوص الداعية إلى تيسير أكثر من تحصى، فقد دل بعضها على أن التيسير والتخفيف أحب إلى الله تعالى وإلى رسوله الكريم –صلى الله عليه وسلم –من التشديد والتعسير والتنفير. قال تعالى:﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ١٨٥﴾ [(١)]، والكتاب المجيد صريح في توجيه الناس إلى تخفيف وتطبيعهم عليه، لماذا ؟ لانه قانون الله تعالى حيث يقول سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا٢٨﴾ ويعلن القرآن الكريم صراحة في أكثر من موضع عن إرادة الله تعالى في رفع الحرج والإرهاق فيقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ٦﴾ [(٢)].

وقد طبق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم هذا المنهج القرآني العظيم في حياته كلها، فها هو يقول: (خير دينكم أيسره) [(٣)]، ويقول (يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا)[(٤)].

والحقيقة إننا نعيش في عصر أكثر من غيره حاجة ماسة إلى إشاعة التيسير بين الناس بدل التعسير، ونشر التبشير بدل التنفير، بسبب الضغوط النفسية والمضايقات الفكرية، التصادمات المذهبية، والصراعات الحضارية، والمظالم الاجتماعية، والخنوقات السياسية، وبسبب الخواء الروحي، والتحجر القلبي، وغياب المرشد المربي. فضلاً عن الازدواجية الشخصية والغزو الثقافي، وضعف الفهم الشمولي وتعسر نهوض العامل الاقتصادي، وغير ذلك الكثير الكثير.

٦– **الثبات والاستقامة:** لما كانت الوسطية متميزة بالتيسير والتخفيف كان أصحابها والملتزمون بها أكثر الناس استدامة في تطبيق شرعة خاتم النبيين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ودفاعاً عن هذا الدين الحنيف، وأكثرهم ثباتاً على الحق، وإصراراً على تطبيق العدل، وشعوراً بثقل المسؤولية، والتزاما باداء الواجبات، وتذوقا لطعم الإيمان وحلاوته،

---

(١) سورة البقرة من الآية ١٨٥.

(٢) سورة المائدة من الآية ٦.

(٣) رواه الإمام احمد في مسنده برقم (١٥٣٧١) و (١٨٢٠٨) و (١٩٤٥٨).

(٤) رواه البخاري في كتاب العلم،بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا (٦٩).

وأكثرهم جنيا لثمراته. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَبۡشِرُواْ بِٱلۡجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمۡ تُوعَدُونَ﴾ (١).

والسبب في كون الوسطية عمود الاستقامة وركن الاستدامة، هو أن الوسطية بمفهومها الشمولي العام، ونظرتها الكلية للكون والحياة الإنسان، ودراستها للمتقابلات والمتضادات الكونية العامة، تقوم على أساس التوازن بين الأشياء، والتعادل بين القوى والطاقات، والاعتدال بين الميول المادية والأشواق الروحية فضلاً عن التيسير الذي ذكرناه آنفا.

وخير مثال ودليل يوضح لنا هذه الحقيقة الراسخة في منهاج الرسول صلى الله عليه وسلم التربوي والتعليمي ما جاء في حديث انس رضي الله عنه عندما قال: جاء ثلاثة رهط(٢) إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم – يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا عنها كأنهم تقالوها وقالوا: أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ ! قال احدهم أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال أخر: وأنا أصوم ولا أفطر، وقال آخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله واتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)(٣).

وإنما كانت الاستقامة من أركان الوسطية وثوابتها، لأنها تدعو إلى المنهج المستقيم الذي عبر عنه القرآن الكريم بقوله في دعاء المؤمنين:(اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) (٤) فصراط المؤمنين المستقيم يقع بين اليهود المغالين والنصارى المقصرين، حيث أفرط كل منهم في أكثر القضايا العقيدية والمسائل الإيمانية. فاليهود مثلاً عادوا الأنبياء الكرام حتى قتلوهم. بينما عظمهم النصارى حتى ألهوهم.

حث الله سبحانه وتعالى على الوسطية والاستقامة فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَبۡشِرُواْ بِٱلۡجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمۡ تُوعَدُونَ﴾ (٥).

٧- **عند التعارض الموازنة بين المصالح والمفاسد.** يجب على صاحب الوسطية أن يكون مالكا لعقلية أصولية يوازن بها بين المصالح والمفاسد أو بين المنافع والمضار إذا اجتمعت هنا في أمر من الأمور. إن العبرة للأغلب والأكثر، فإن للأكثر حكم الكل، فإذا كانت

(١) سورة فصلة الآية ٣٠.

(٢) الرهط: هو مادون العشرة من الرجال، ليس فيهم امرأة، ورهط بسكون الهاء افصح من فتحها. وقيل: الرهط من سبعة إلى عشرة، ومادون السبعة إلى الثلاثة نفر: المصباح المنير للفيومي، مادة (رهط) ٣٢٩/١.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٣٥٥٨) والبخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣).

(٤) سورة الفاتحة الآية ٦.

(٥) سورة فصلت الآية ٣٠.

المفسدة أكثر من المصلحة، والمضرة أغلب من المنفعة الموجودة في ذلك الأمر، وجب منع ذلك الأمر لغلبة مفسدته، ولا يعتد بالمنفعة القليلة الموجودة فيه.

وخير أنيس في العلوم مثال – فقد ذكر ذلك القرآن الكريم في قضية الخمر والميسر في معرض أجابته عن سؤال السائلن عنهما، فقال لحبيبه محمد صلى الله وعليه واله وسلم: ﴿۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ [١]، والعكس بالعكس فإنه إذا كانت المنفعة الموجودة في ذلك الأمر هي الأكبر الأغلب، فيجاز الأمر ويشرع ولاعبرة بالمفسدة القليلة الموجودة فيه.

٨- **الموازنة بين الرخصة والعزيمة:** (ان هذه الخصيصة العظيمة هي أيضا من أهم مميزات الوسطية وخصائصها. والعزيمة اسم لما طلبه الشارع أو أباحه على وجه العموم، دون أن ينظر إلى ما قد يطرأ على المكلفين من أعذار، أي هي أحكام أصلية شرعت ابتداء لتكون قانونا عاما لجميع المكلفين في أحوالهم العادية كالصلاة وسائر العبادات الأخرى.

أما الرخصة: فهي الأحكام التي شرعها الشارع بناء على أعذار المكلفين، ولولاها لبقي الحكم الأصلي، فهي إذن حكم استثنائي من أصل كلي، دفعاً للحرج عن المكلف)[٢].

وان القرآن الكريم ضرب أمثلة كثيرة في ضرورة الموازنة بين الأخذ بالعزيمة والأخذ بالرخصة كإباحة التلفظ بكلمة الكفر مع اطمئنان القلب بالإيمان إذا أكره على ذلك الإنسان بالقتل: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [٣]، كما أباح الشارع الحكيم أكل الميتة عند الجوع الشديد الذي فيه تلف النفس، وشرب الخمر عند وجود الظمأ الشديد الذي يخشى فيه الهلاك. ولكن من غير إفراط ولا تفريط، وإنما بتوسط واعتدال. وما أعظم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [٤]. لأن حفظ الحياة ضروري والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟

(١) سورة البقرة: من الآية ٢١٩.

(٢) شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ) مكتبة صبيح بمصر، ١٢٧/٢ والمستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبدالسلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م. ٩٨/١ واصول الفقه للعلامة الشيخ محمد الخضري بك، التجارية الكبرى، ط٦، ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م، ص٧٠.

(٣) سورة النحل: الآية ١٠٦.

(٤) سورة البقرة من الآية ١٧٣.

أَنفُسَكُمْ﴾ [١] ويقول أيضاً: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [٢].

٩- **الوسطية وصية الله تعالى للأمة:** فالوسطية تمثل الصراط المستقيم الذي علمنا الله تعالى أن نسأله الهداية إليه كلما قرأنا فاتحة الكتاب في صلواتنا اليومية أو في خارجها فنقول: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾﴾ [٣] وذكر الصراط المستقيم في قوله تعالى:﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ [٤]. وهو الذي أوصانا الله تعالى بإتباعه فتتوحد كلمتنا وتجتمع صفوفنا، ولا نتبع السبل والمناهج التي يدعو إليها شياطين الجن والإنس، قال تعالى:﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [٥].

الوسطية وصية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء عن ابن مسعود –رضي الله عنه – قال: خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً بيده ثم قال: هذا سبيل الله مستقيماً) ثم خط عن يمينه وشماله، ثم قال: (هذه السبل، ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو إليه) ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ﴾ [٦].

(فالصراط المستقيم هو الخط الوسط بين الخطوط الأخرى الواقعة عن يمينه وشماله. وهو مركز الدائرة التي ترجع إليه الأطراف المتباعدة.

ومن كلمات سيدنا الإمام علي عليه السلام والرضوان: عليكم بالنمط الأوسط يلحق به التالي، ويرجع إليه الغالي) [٧].

---

(١) سورة النساء من الآية ٢٩.

(٢) سورة البقرة من الآية ١٩٥.

(٣) سورة الفاتحة الآية: ٦.

(٤) سورة الأنعام من الآية ١٢٦

(٥) سورة الأنعام: الآية ١٥٣

(٦) الحديث رواه الإمام احمد في مسنده برقم (٤١٤٢) و (٤٤٣٧) وقال الشيخ شاكر: اسناده صحيح ورواه الحاكم وصححه (٢٣٩) ووافقه الذهبي ٣١٨/٢.

(٧) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف للدكتور يوسف القرضاوي، دار الشروق ص٦٢.

المبحث الثاني
مفهوم العصبية والغلو والتكفير في الاسلام

المطلب الأول
العصبية في الإسلام

العَصَبِيَّةُ لغة: أَن يَدْعُوَ الرجلَ إِلى نُصْرةِ عَصَبَتِه والتَّأَلُّبِ معهم على من يُناوِئُهُم ظالمين كانوا أَو مظلومين. وقد تَعَصَّبُوا عليهم إِذا تَجَمَّعُوا فإِذا تجمعوا على فريق آخر قيل: تَعَصَّبُوا. والعَصَبِيُّ هو الذي يَغْضَبُ لعَصَبتِه ويُحامي عنهم. والعَصَبةُ: الأَقارِبُ من جهة الأَب لأَنهم يُعَصِّبونه ويَعْتَصِبُ بهم أَي يُحِيطُون به ويَشْتَدُّ بهم. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ)[١]. العَصَبِيَّةُ والتَّعَصُّبُ: المُحاماةُ والمُدافعةُ: وتَعَصَّبْنا له ومعه: نَصَرناه[٢].

وان العصبية من الأمور المنبوذة في الإسلام وهي صفة ملتصقة بالجاهلية لقول الرسول الكريم لأبي ذر: (انك امرؤ فيك جاهلية) عندما عيّر رجل بأمه [٣].

وجاء في السنة عن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً وَيَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ) [٤]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَخَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي بِسَيْفِهِ يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يُحَاشِي مُؤْمِنًا لِإِيمَانِهِ وَلَا يَفِي

---

(١) سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م. (٤/ ٣٣٢) شرح السنة لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م. (١٣/ ١٢٢).

(٢) لسان العرب (١ / ٦٠٢)

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَابٌ: المَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلاَ يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ(١/ ١٥)، برقم: (٣٠)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ، وَإِلْبَاسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ(٣/ ١٢٨٢) برقم: (١٦٦١).

(٤) سنن النسائي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م. (١٢ / ٤٨٨) وسنن ابن ماجه – (١١ / ٤٣٩)

لِذِي عَهْدٍ بِعَهْدِهِ فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبِيَّةِ أَوْ يُقَاتِلُ لِلْعَصَبِيَّةِ أَوْ يَدْعُو إِلَى الْعَصَبِيَّةِ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)[١]. سأل رجل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُل: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ. قَالَ: لَا وَلَكِنْ مِنْ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ[٢].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (هَلاكُ أُمَّتِي فِي ثَلاثٍ: فِي الْعَصَبِيَّةِ، وَالْقَدَرِيَّةِ، وَالرِّوَايَةِ فِي غَيْرِ تَثَبُّت)[٣]. وقوله سبحانه (نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُم)[٤]: هذا أمر من اللَّه عزَّ وجلَّ لنبيِّه عليه السلام أنْ يدعو جميع الخَلْق إلى سماع تلاوة ما حَرَّم اللَّه بشَرْع الإسلام المبعوثِ به.

ومما تقدم من الأحاديث النبوية الشريفة التي هي رسالة للمسلم على وجه الخصوص لحسر ونبذ العصبية بنسائم المشاركة بين أبناء الأمة.

المطلب الثاني

الغلو في الإسلام

الغُلُو: إن الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على معنى واحد، يدل على: مجاوزة الحد والقدر. قال ابن فارس[٥] رحمه الله تعالى: الغين واللام والحرف المعتل: أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر، يقال: غلا السعر يغلو غلاءً، وذلك ارتفاعه، وغلا الرجل في الأمر غلوًا إذا جاوز حده[٦].

(١) مسند أحمد (١٦ / ٢٥٧)، ومصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ. (١١ / ٣٣٩).

(٢) سنن ابن ماجه (١١ / ٤٤٠).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٩ / ٣٠٠).

(٤) سورة الأنعام الآية: ١٥١.

(٥) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني المالكي اللغوي كان رأسا في الأدب واللغة بصيراً بفقه مالك، من تصانيفه: مقاييس اللغة، (ت: ٣٩٥هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت:٧٤٨هـ) دار الحديث – القاهرة، ٢٠٠٦م: ١٠٣/١٧.

(٦) مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ج٤ /٣٨٧ – ٣٨٨.

وقال الجوهري[١]: وغلا في الأمر يغلو غلوًا، أي: جاوز فيه الحد[٢]. وقال ابن منظور: وغلا في الدين والأمر يغلو غلوا: جاوز حده[٣].

الغلو اصطلاحاً: المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد[٤]. بأن يزاد في الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك[٥].

وضابط الغلو هو تعدي ما أمر الله به وهو الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله:﴿**كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَلَا تَطۡغَوۡاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِيۖ وَمَن يَحۡلِلۡ عَلَيۡهِ غَضَبِي فَقَدۡ هَوَىٰ**﴾[٦][٧].

ويتبين من التعريف بأن الغلو في ميزان الشرع هو مجاوزة الحد في الأمر المشروع، وذلك بالزيادة فيه أو المبالغة إلى الحد الذي يخرجه عن الوصف الذي أراده الشارع الحكيم العليم الخبير؛ لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط.

والغُلُوَّ في الدين: أَي التَّشَدُّدَ فيه ومجاوَزة الحَدِّ كالحديث (إِنَّ هذا الدينَ مَتِينٌ فأَوْغِلْ فيه بِرِفْقٍ)[٨]، وقيل معناه البحثُ عن بواطنِ الأَشْياء والكَشْفُ عن عِلَلِها وغَوامِضِ مُتَعَبَّداتِها ومنه

---

(١) والجوهري هو إسماعيل بن حماد الجوهري، الفارابي، أبو نصر، لغوي، أديب، أصله من بلاد الترك، ورحل إلى العراق، وقرأ العربية على أبي علي الفارسي وغيره، (ت: ٣٩٣ هـ) ومن تصانيفه: تاج اللغة العربية، وصحاح العربية، والعروض، وغيرها. ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ) وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر ج٤/ص٢٠٧.

(٢) الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م. ج٦/٢٤٤٨.

(٣) لسان العرب، ج١٥/١٣١ – ١٣٢.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي – السعودية / الدمام – ١٤٢٢هـ، الطبعة: الثانية، ج١٣/٢٧٨.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩، ج١/٣٢٨ –٣٢٩.

(٦) سورة طه آية: ٨١.

(٧) ينظر: الوسطية في القرآن الكريم للدكتور: علي محمد الصلابي، دار النفائس، الأردن ١٩٩٩م. ص٤٦.

(٨) مسند أحمد (٢٠/ ٣٤٦) ومعجم ابن الأعرابي لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد ابن بشر بن بن درهم البصري الصوفي (ت: ٣٤٠هـ) تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م. (٣/ ٨٩٩) ومسند الشهاب، لأبي عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (ت: ٤٥٤هـ) تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م. (٢/ ١٨٤).

الحديث (وحاملُ القرآن[١] غيرُ الغالي فيه ولا الجافي عنه)[٢] إنما قال ذلك لأَنَّ من آدابه وأَخلاقِه التي أَمرَ بها القَصْدَ في الأُمورِ وخيرُ الأُمورِ أَوْساطُها و كلا طَرَفَيْ قَصْدِ الأُمورِ ذَمِيمُ[٣]. قال الإمام علي كرم الله وجهه بني الكفر على أربعة دعائم: الفسق والغلو والشك والشبهة... أما الغلو فانه يقوم على أربعة شعب: على التعمق في الرأي والتنازع فيه والزيغ والشقاق[٤].

(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ) [٥].وورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: (إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من قبلكم الغلو في الدين)[٦]. والمقصود بكلمة من قبلنا هم أهل الكتاب فلا رهبانية في الإسلام.﴿**ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ ۖ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ۚ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٢٧﴾**﴾ [٧]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تُشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم، فشدد عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات)

وهذا الحديث ينبهنا إلى أمر مهم، وهو أن الغلو قد يبدأ بشيء صغير، ثم تتسع دائرته، ويتطاير شرره، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين وصل إلى المزدلفة في حجة الوداع

---

(١) أَيْ: حَافِظُه. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ) دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ. (ج ١٠ / ص ٣٦٥)

(٢) سنن أبي داود (٤/ ٢٦٢) المسند للشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البِنْكَثي (ت: ٣٣٥هـ) تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ. (١/ ٨٠) مكارم الأخلاق للطبراني لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) كتب هوامشه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م. (ص: ٣٦٧).

(٣) لسان العرب (١٥ / ١٣١)

(٤) كتاب سليم بن قيس (ت: ٧٦هـ)، تحقيق: محمد باقر الانصاري، ص ٤٧١

(٥) سورة المائدة الاية: ٧٧.

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٨٥١)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجة (٣٠٢٩)، والحاكم في المستدرك على على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ابن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م. (١/٦٣٧)(١٧١١).

(٧) سورة الحديد من الاية: ٢٧.

قال لابن عباس رضي الله عنهما: (هلم القط لي قال: فلقطت له حصيات من حصى الخذف فلما وضعهن في يده، قال: نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين)[١]. أي: ينهاهم أن يتنطعوا، فيقولوا: الرمي بكبار الحصى أبلغ من الصغار، فيدخل عليهم الغلو شيئاً فشيئاً.

وعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ قال: (اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به)[٢].

وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله لما بلغه ان معاذ بن جبل صلى بالناس فأطال فقال له: أ فتانٌ أنت يا معاذ – كررها ثلاث مرات – فلم يقبل الرسول الكريم بأن يثقل الإمام على مؤميه في الصلاة ثم قال له:– فَلَوْلَا قَرَأْتَ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا فَصَلَّى وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَذُو الْحَاجَةِ وَالضَّعِيفُ أَحْسِبُ مُحَارِبًا الَّذِي يَشُكُّ فِي الضَّعِيفِ[٣]، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم أوصاه هو وأبو موسى لما بعثهما إلى اليمن (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا)[٤]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ)[٥]. لذا كان يقول سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تبغضوا الله إلى عباده، يكون أحدكم إماما فيطول عليهم ما هم فيه، ويكون أحدكم قاصا ويطول عليهم ما هم فيه[٦].

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ قَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ [٧].إن الرسولَ الكريم صلى الله تعالى عليه عليه وسلم كان معتدلاً في كل الامور ولم يكن مسرفاً حتى في ماء وضوءه وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ كَمْ يَكْفِينِي مِنْ الْوُضُوءِ؟ قَالَ مُدٌّ. قَالَ كَمْ يَكْفِينِي لِلْغُسْلِ ؟ قَالَ صَاعٌ. فَقَالَ

(١) سنن النسائي (١٠ / ٨٣)، وسنن ابن ماجه (٩ / ١٣٤)، والمستدرك على الصحيحين للحاكم (٤ / ٢٥٦)، والمعجم الكبير للطبراني (١٠ / ٣٠١).

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٦ / ١٤٩).

(٣) مسند أحمد (٢٨ / ٢٢٤)، وصحيح ابن حبان (١٠ / ٢٧١)، ومسند الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، ١٤٠٠هـ. (١ / ٢٢٩).

(٤) مسند أحمد (٤٠ / ٢٢٥) ومصنف عبد الرزاق (٣ / ٣٥٦).

(٥) المعجم الكبير للطبراني (١٩ / ٣٧٧).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي العبسي (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ. (٦/ ٢٤٠)، وشعب الإيمان للبيهقي (١٧ / ١٨١).

(٧) سنن أبي داود (٩ / ١٢٥).

الرَّجُلُ لَا يَكْفِينِي ؟ قَالَ: لَا أُمَّ لَكَ قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [١].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَبْلُ قَالُوا هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ[٢].فالأمر لا يتعلق بكثرة الصلاة بقدر ما يتعلق بالتمسك بالأخلاق الحقيقية للإسلام." أَحَبَّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ "[٣].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدُّلْجَةِ "[٤]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هلك المتنطعون) قالها ثلاثاً[٥]. قال الإمام النووي رحمه الله: (أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم)[٦]. وأفعالهم)[٦].

ويتضح ان الغلو في الدين ناتج من إعوجاج في نفسية المغالي ومتأصل فيه تأصيل الآفات النفسية الاخرى [٧] وفضل عن ذلك فإن المغالي يشكو من قصور في فهم حقيقة الدين

---

(١) مسند أحمد (٦ / ٢٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب التهجد، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ. (٢/ ٥٣) برقم: (١١٥٠)، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافر وقصرها، بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ(١/ ٥٤١) برقم: (٧٨٤).

(٣) مسند أحمد (٤٩ / ٢١٥).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الايمان، بَابٌ: الدِّينُ يُسْرٌ (١/ ١٦) برقم: (٣٩) والجامع الصحيح للسنن والمسانيد، والمسانيد، لصهيب عبد الجبار، ٢٠١٤م. (٨/ ٩٨) والمختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، للمُهَلَّبُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي صُفْرَةَ أَسِيْدِ ابنِ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ، المَرِيِيُّ (ت: ٤٣٥هـ) تحقيق: أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ السَّلوم، دار التوحيد، دار أهل السنة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م. (١/ ١٨٤).

(٥) صحيح مسلم، كتاب العلم، بابُ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ (٢٠٥٥/٤) برقم: (٢٦٧٠). وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) دار السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م (٨/ ٢٢٩) جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م. (٢/ ٩٥١).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ (٢٢٠/١٦).

(٧) الغلو والغلاة، الغريري، ص ٤٨.

السمحة، وإن الغلو لا يقتصر على ملة دون ملة أو دين دون اخر فكل الأديان تعاني من المغالين وليس الغلو صفة ملتصقة بالإسلام. لذا نرى الآن مما أشيع خطأً صفة الغلو لعدم الفهم الدقيق للقواعد الأصولية، والمصطلحات اللغوية، ولعدم المتابعة الميدانية للمستوى التربوي والفكري والإداري، ومن هنا لا بد أن يكون ضمير الإنسان هو الميزان للوسطية والإعتدال، وبه ينال رضاء الله والمجتمع.

المطلب الثالث

حكم التكفير في الإسلام

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [(١)]، ان الله سبحانه وتعالى قد شخص العلة وشخص الغرض من تلك الدعوات التكفيرية واعد لها اربع عقوبات اخروية، وهي الخلود في جهنم وغضب الله ولعنته وعذابا عظيما. وفي آية اخرى قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾[(٢)] نزلت في رجلٍ كان قد انحاز بغنمٍ له إلى جبلٍ فلقي سريةً من المسلمين عليهم أسامة بن زيد فأتاهم وقال: السَّلام عليكم لا إله إلاَّ الله محمد رسول الله وكان قد أسلم فقتله أسامة واستاقوا غنمه فنزلت نهياً عن سفك دم مَنْ هو على مثل هذه الحالة وذلك أنَّ أسامة قال: إنَّما قالها مُتعوِّذاً، أي: خوفاً من الموت[(٣)]. وفي سنن ابن ماجه عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم جيشا من المسلمين إلى المشركين فقاتلوهم قتالا شديدا فمنح المشركون المسلمين أكتافهم. فحمل رجل من المسلمين على رجل من المشركين بالرمح. فلما غشيه قال: أشهد أن لا إله إلا الله إني مسلم. فطعنه فقتله. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت. قال: «وما الذي صنعت» مرة أو مرتين. فأخبره بالذي صنع. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه» ؟

---

(١) سورة النساء من الاية: ٩٣

(٢) سورة النساء من الآية: ٩٤.

(٣) الوجيز للواحدي لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ) ٤٦٨هـ) تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ. (ص:٢٨٢).

فقال: «يا رسول الله لو شققت بطنه أكنت أعلم ما في قلبه؟ قال: لا فلا أنت قبلت ما تكلم به ولا أنت تعلم ما في قلبه»[١]. قال القرطبي: (ولعل هذه الأحوال جرت في زمان متقارب فنزلت الآية في الجميع) [٢].

ان التكفير ظاهرة هي من اخطر المظاهر لما فيها من تفتيت لقوة المسلمين وإضعاف وحدتهم وتفريق شملهم، فالإسلام لم يفسح المجال لمن يريد تفريق صفوفه فلقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم (من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائن من يكون)[٣]؛ لان وحدة المسلمين هي الهدف الأسمى ولا يمكن لنا ان نتصور امة إسلامية من غير وحدة طوائفها فالمسلمون لم يصلوا إلى ما وصلوا إليه أيام كانت دولتهم تمثل أرقى حضارات الكون بسبب تناسيهم للخلافات الداخلية والتي في حقيقتها خلافات فقهية مباحة وإنما الإطار العام هم متفقون عليه فالإسلام بمختلف مذاهبه يتفق على أساسيات الإسلام ويختلف في الجزيئيات وهذا اختلاف طبيعي يتولد نتيجة اختلاف المدارس الفقهية وتقادم الزمان فتتولد رؤى متعددة لكنها تصب في نفس الاتجاه.

ان الاختلاف كان موجوداً حتى في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم في المسائل الفقهية فقد جاء في المستدرك على الصحيحين للحاكم عن كهيل بن حرملة، قال: قدم أبو هريرة دمشق، فنزل على أبي كلثوم السدوسي، فأتيناه فتذاكرنا الصلاة الوسطى فاختلفنا فيه، فقال أبو هريرة: (اختلفتم فيها كما اختلفنا فيها، ونحن بقباء عند بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفينا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة، فقام فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان جريئا عليه، ثم خرج إلينا فأخبرنا أنها العصر)[٤]، وجاء في المعجم الكبير للطبراني للطبراني

---

(١) التفسير الوسيط لطنطاوي لمحمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م. (٣/ ٢٦٤).

(٢) تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م. (٥/ ٣٣٧).

(٣) مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي(ت: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م (٥ / ٣٠٥) برقم:١٩٣١.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٧٤٠) والآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١م. (١/ ٤٠٢)

قول الرسول لأصحابه (قَدِ اخْتَلَفْتُمْ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَأَنْتُمْ بَعْدِي أَشَدُّ اخْتِلافًا)[١].

و(لم تعان أمة الإسلام آفةً نزلت بها مثل معاناتها مع آفة تكفير المسلمين التي عشعشت في عقول نفر من ابنائها، وجعلتهم يكفرون المسلمين بغير مقتضى شرعي. ومن ثم أهدروا دماءهم واستحلوا أموالهم، من غير أن يكون في حيازة أي منهم دليل من الشرع الحنيف، أو حجة من الدين أو برهان من أقوال السلف، ولم يكونوا في الوقت نفسه مؤهلين للخوض في هذه اللجة العميقة، والسباحة في هذا البحر العميق الذي لا يجيد العوام فيه سوى العلماء التقاة الصادقين الذين تسلحوا بالعلم وتجردوا عن الهوى)[٢]، إنّ أي فتوى تكفر المذاهب الإسلامية هي فتوى باطلة لأنها لا تستند إلى كتاب الله ولا إلى سنة نبيه الكريم ولا إلى أي مصدر من مصادر التشريع الإسلامي الأخرى، فلقد كان النبي صلى الله عليه وسلم منتبهاً لما ستؤول إليه أمور المسلمين لذلك نهى عن تكفير المسلم وأوضح الإطار العام الذي نستطيع من خلاله أنّ نطلق على ذلك الشخص بأنه مسلم. فقال صلى الله عليه وسلم كما ثبت عند أئمة الحديث (إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ) [٣].

ولحكمة سيدنا الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ورجاحته ورؤيته ولعلها تكون من كراماته ان أدرك خطر أنّ يكفَّر ويسبَّ فريق من المسلمين فريقاً اخر في صفين فقال: (اكره لكم ان تكونوا سبابين، ولكنكم لو وصفتم اعمالهم وذكرتم حالهم كان أصوب في القول وابلغ في العذر وقلتم مكان سبِّكم إياهم: اللهم احقن دماءنا ودماءهم وأصلح ذات بيننا وبينهم، واهدهم من ضلالهم حتى يعرف الحق من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به) [٤].

---

(١) الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (٢/ ٢٢٦) والمعجم الكبير للطبراني (٣/ ١٣٤) والفتن لأبي عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي (ت: ٢٢٨هـ) تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ. (٢/ ٥٥٠) جامع، لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبي عروة البصري، نزيل اليمن (ت: ١٥٣هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ. (١١/ ٣٨٩).

(٢) حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين، لناجح ابراهيم عبدالله، وعلي محمد علي الشريف، ص٣.

(٣) صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُواْ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۝٦﴾ [الحاقة: ٦]: شَدِيدَةٍ، {عَاتِيَةٍ} [الحاقة: ٦] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَتَتْ عَلَى الخُزَّانِ ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧] «مُتَتَابِعَةً» ﴿فَتَرَى ٱلْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧] «أُصُولُهَا» ﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ ۝٨﴾[الحاقة: ٨] «بَقِيَّةٍ» (٤/ ١٣٧) برقم: (٣٣٤٤)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ (٢/ ٧٤٠) برقم: (١٠٦٤).

(٤) نهج البلاغة ج٢، ١٨٥–١٨٦ خطبة ٢٠٦؛ وعبقرية الامام علي، عباس محمود العقاد، المكتبة العصرية: بيروت – لبنان، ٢٠٠٦ ص ١١.

لقد أراد سيدنا الإمام علي رضي الله عنه ان يتصف أصحابه بهذا الخلق النبيل الذي لا يقوم على السب والطعن والشتم فهو يسير على نهج أخيه وابن عمه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ الذي قال: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ)[١]. وهم أهلٌ لأن يتحلوا بفضائل الأخلاق التي ساروا عليها. وهول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ من التكفير فقال: (كفُّوا عن أهل لا إله الا الله ولا تكفِّروهم بذنب، فمن كفر أهل لا اله إلا الله فهو إلى الكفر اقرب) [٢] وقال صلى الله عليه وسلم: (لا تكفروا أحدا من أهل قبلتكم بذنب وإن عملوا بالكبائر وصلوا مع كل إمام، وجاهدوا مع كل أمير)[٣].

وترفع صلى الله عليه وسلم عن مقاتلة أهل لا إله إلّا الله بقوله: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلّا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله)[٤]، إنّ الإسلام لم يقبل بسب المسلم فكيف يرضى بقتله؟ وثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ قوله: (سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)[٥]. وان صفة الإيمان تنفي عن المؤمن الاتصاف بالظلم لقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم قال:(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله [٦] ولا يحقره[٧]... كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله)[٨]. وبإسناد سيدنا سيدنا الإمام جعفر الصادق عن آبائه وعليه السلام قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ

(١) سنن الترمذي (٧ / ٢٤٦)، ومسند أحمد (٨ / ١٨١)، المستدرك على الصحيحين للحاكم – (١ / ٣٢)، شعب الإيمان للبيهقي (١٤ / ١٩٠)، صحيح ابن حبان (١ / ٣٧٧).

(٢) رواه الهيثمي، برقم: (٤٠٢)، والطبراني في المجمع الكبير برقم: (١٣٠٨٩)

(٣) المعجم الاوسط للطبراني، ٦/ ٤١٠، والهيثمي (٤٠)، سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي ابن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م. (٤ / ٤٧٨).

(٤) مسند الإمام احمد، برقم: (١٠٥٢)، الهيثمي ص ١٧٢، والطبراني في مجمعه برقم: (١١٤٨٧) ص ١٣٠

(٥) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَابُ خَوْفِ المُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ(١/ ١٨) برقم: (٤٧)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»(١/ ٨١) برقم: (٦٤).

(٦) الخذل: ترك الإعانة والنصرة. شرح صحيح مسلم للنووي (١٦/ ١٨٢).

(٧) لا يحقره أي: لا يذله، ولا يتكبر عليه، ولا يستصغره ويستثقله. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. (١/ ٤١٢).

(٨) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ (٤/ ١٩٨٦) برقم: (٢٥٦٤).

وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: (المسلم أخو المسلم هو عينه مرآته ودليله، لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا يكذبه ولا يغتابه)[١].

لا بد أن يكون المسلم منيطاً للسانه، متدبراً لنفسه، ومجسداً أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال: (أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْه) [٢] وعن ابي ذر الغفاري (رضي الله عنه) انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يرمي رجلٌ رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه، اذا لم يكن صاحبه كذلك)[٣].

وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ)[٤] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[٥]. قال الإمام البخاري: في بَاب الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا**﴾[٦].[٧] وقال النووي: واعلم ان مذهب أهل الحق لا

---

(١) تفسير نور الثقلين، ابن جمعة العروسي الحويزي، تحقيق: هاشم الرسولي ٥ / ٨٦.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيمَانِ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: يَا كَافِرُ(١/ ٧٩)، برقم: (٦٠)، سنن الترمذي (٥/ ٢٢) أحاديث إسماعيل بن جعفر، لإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبي إسحاق المدني(ت: ١٨٠هـ) دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السّفياني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى: ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م. (ص: ١٤٠).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ السِّبَابِ وَاللَّعْنِ (٨/ ١٥) شرح مشكل الآثار (٢/ ٣٢٢) مساوئ الأخلاق ومذمومها، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (ت: ٣٢٧هـ) حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: مصطفى بن أبي النصر الشلبي، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م. (ص:٢٤).

(٤) سنن الترمذي ٩ / ٢١٥، وفي سنن النسائي ٤٩٠٩.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الإكراه، باب يَمِينِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: إِنَّهُ أَخُوهُ [ص:٢٢]، إِذَا خَافَ عَلَيْهِ القَتْلَ أَوْ نَحْوَهُ نَحْوَهُ " (٩/ ٢٢) برقم: (٦٩٥١)، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ (٤/ ١٩٩٤)، برقم: (٢٥٨٠).

(٦) سورة النساء الآية: ٤٨.

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٥).

يكفر احد من أهل القبلة بذنب ولا يكفر أهل الأهواء والبدع (١). وقال ابن حجر: إن المؤمن إذا ارتكب معصية لا يكفر (٢).

إن تكفير المسلم من أكبر الكبائر، فلا يجوز أن يُكفر مسلم يؤمن بالله والرسول واليوم الآخر، وقد حذّرنا النبيّ عليه الصلاة والسلام في خطبة الوداع من خطورة التكفير وما يجلبه من الفرقة وسفك الدماء، حيث قال: (فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ) ثَلاَثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ: أَلاَ، نَعَمْ. قَالَ: (وَيْحَكُمْ، أَوْ وَيْلَكُمْ، لاَ تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)(٣).

واتفق علماء أهل السنة والجماعة على عدم صحّة إطلاق حكم التكفير على المسلم، لما في حكم التكفير من استحلال للدماء والأموال والأعراض التي عصمها الله تعالى بكلمة الإسلام، ولما في ذلك من فساد وإفساد في الأرض.

وحذّر علماؤنا من المسارعة في التكفير والتكفير المضادّ، وبينوا أنّ التجرّؤ على إصدار أحكام الكفر على الناس محرم شرعاً؛ لما في ذلك من استهانة بالشرع وتجرّؤ على استحلال الدماء وإفساد للبلاد والعباد، فإنّ الحكم الصحيح لا يكون إلا بالتأكّد من المسألة والتدقيق فيها علمياً وشرعياً بالأدلة والإثباتات، يقول الإمام المليباري رحمه الله: "تنبيه: ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه لعظم خطره وغلبة عدم قصده، سيما من العوام، وما زال أئمتنا على ذلك قديماً وحديثاً" (٤)، وقال الإمام الدمياطي رحمه الله: "وليحذر ممن يبادر إلى التكفير في هذه المسائل...، فيخاف عليه أن يكفر؛ لأنه كفر مسلماً"(٥).

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ١٥٠.

(٢) الفتح المبين بشرح الأربعين، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبي العباس (ت: ٩٧٤ هـ) عني به: أحمد جاسم محمد المحمد، وقصي محمد نورس الحلاق، وأبي حمزة أنور بن أبي بكر الشيخي الدّاغستاني، دار المنهاج، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٨ م، ١/ ٨٥.

(٣) صحيح البخاري، ج ٦، ص٣١٣.

(٤) اعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين لابي بكر عثمان بن محمد الدمياطي الشافعي، ج ١، ص ٥٧٣، ٥٧٣، دار الفكر للطباعة والنشر.

(٥) المصدر السابق.

ونبّه علماؤنا إلى أنّ الاختلاف الفكري بين الناس من طبيعة البشر، ولا يجوز أن يعالج إلا بالمحاورة والمجادلة بالتي هي أحسن، وذلك بالتفكير لا بالتكفير، قال ابن دقيق العيد رحمه الله: "وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحداً من المسلمين، وليس كذلك"(١).

وقد منع الإسلام التكفير وحذر منه لما يترتب عليه من سفك للدماء وفساد وإفساد وانتهاك للأموال والأعراض، وقد جاء الإسلام رحمة للعالمين، داعياً إلى حفظ النفوس والأموال والأعراض، قال الغزالي رحمه الله تعالى: "الخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم"(٢).

وقد نرى التكفيريين اليوم يسفكون الدماء ولا يراعون حرمة مسلم، وهم يسيرون خلف سلفهم الخوارج الذين كفروا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصالحي هذه الأمة، واستباحوا دماءهم. اليوم نرى التكفريين يسفكون الدماء ولايراعون حرمة المسلم وهم يسيرون خلف سلفهم الخوارج الذي كفروا اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعلى رأسهم سيدنا الامام علي (رضي الله عنه) ولازال اتباعهم اليوم يكفرون بالظن ويوغلون بدماء المسلمين واموالهم واعراضهم(٣).

(١) احكام الاحكام شرح عمدة الاحكام لابن دقيق العيد، ج٢، ص٢١٠، مطبعة السنة المحمدية.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد للامام الغزالي، جزء ١، ص١٣٥.

(٣) تحفة الاحوذي: المباركفوري محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم.

الخلاصة

إن الحملات التكفيرية أشبه بقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم: (اتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من ليس له درهم أو متاع. فقال إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيعطى من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم وطُرحت عليه، ثم طرح في النار)[١].

وها هي الصورة الناصعة التي رسمها لنا معلم الإنسانية وباني الشخصية القدوة الحسنة نبينا صلى الله عليه وسلم، تجسدت وتجلت في نفوس وروح الآل الأطهار عليهم السلام، والصحابة الأخيار رضي الله عنهم، وبها بنوا أمة بعدما بنوا إنساناً استظل واستجارة في حكمه وعدله وإدارته للمسلم ولغير المسلم مصداقاً لقوله تعالى:﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ [٢].

(١) الترمذي (٨ / ٤٤٤)، ومسند أحمد (١٦ / ٢٢٧)، والطبراني في الكبير (١٩ / ٢٢٩)، وفي الجامع بين الصحيحين ص ٣٠٩.

(٢) سورة التوبة من الآية: ٦.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١م.

٢- أحاديث إسماعيل بن جعفر، لإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبي إسحاق المدني(ت: ١٨٠هـ) دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السّفياني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى: ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م.

٣- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩م.

٤- تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م.

٥- التفسير الوسيط لطنطاوي لمحمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

٦- تفسير نور الثقلين، ابن جمعة العروسي الحويزي، تحقيق: هاشم الرسولي.

٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م.

٨- جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

٩- جامع، لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبي عروة البصري، نزيل اليمن (ت: ١٥٣هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

١٠- الحاكم في المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ابن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن

البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

١١- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) دار السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

١٢- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

١٣- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي ابن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.

١٤- سنن النسائي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ط: ٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٥- شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ) مكتبة صبيح بمصر.

١٦- شرح السنة لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٧- شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

١٨- الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

١٩- الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

٢٠- الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف للدكتور يوسف القرضاوي، دار الشروق.

٢١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبدالرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ) دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي – السعودية / الدمام – ١٤٢٢هـ، الطبعة: الثانية.
٢٣- الفتح المبين بشرح الأربعين، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبي العباس (ت: ٩٧٤ هـ) عني به: أحمد جاسم محمد المحمد، وقصي محمد نورس الحلاق، وأبي حمزة أنور بن أبي بكر الشيخي الدّاغستاني، دار المنهاج، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٨ م.
٢٤- الفتن لأبي عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي (ت: ٢٢٨هـ) تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٢٥- القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت –لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٢٦- لسان العرب لابن منظور محمد بن مكرم، بيروت دار احياء التراث ١٩٨٨م.
٢٧- المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، للمُهَلَّبُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي صُفْرَةَ أَسِيْدِ ابنِ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ، المَرِيِيُّ (ت: ٤٣٥هـ) تحقيق: أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ السَّلوم، دار التوحيد، دار أهل السنة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م.
٢٨- مساوئ الأخلاق ومذمومها، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (ت: ٣٢٧هـ) حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: مصطفى بن أبي النصر الشلبي، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م.
٢٩- المستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م. ٩٨/١ واصول الفقه للعلامة الشيخ محمد الخضري بك، التجارية الكبرى، ط٦، ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م.
٣٠- مسند الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٠٠هـ.

٣١- مسند الشهاب، لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (ت: ٤٥٤هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م.
٣٢- المسند للشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البِنْكَثي (ت: ٣٣٥هـ) تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
٣٣- مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي(ت: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤م
٣٤- مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان ابن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
٣٥- مصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
٣٦- معجم ابن الأعرابي لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد ابن بشر بن درهم البصري الصوفي (ت: ٣٤٠هـ) تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.
٣٧- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: أنس محمد الشامي، دار الحديث- القاهرة، ١٤٢٩هـ –٢٠٠٨م.
٣٨- المفردات في غريب القرآن أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت: ٥٠٢هـ) تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط الأولى – ١٤١٢هـ ص٨١٩ و ص ٨٢٠ وانظر: الكليات لأبي البقاء الحسيني الكفوي الحنفي (ت – ١٠٣٤هـ) مكتبة المثنى.
٣٩- مكارم الأخلاق للطبراني لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) كتب هوامشه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م.
٤٠- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ) وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.

٤١- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٤٢- الوجيز للواحدي لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ) تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
٤٣- الوسطية في القرآن الكريم للدكتور: علي محمد الصلابي، دار النفائس، الأردن ١٩٩٩م.
٤٤- تحفة الاحوذي: المباركفوري محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم.
٤٥- اعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين لابي بكر عثمان بن محمد الدمياطي الشافعي، ج ١، ص ٥٧٣، دار الفكر للطباعة والنشر.
٤٦- احكام الاحكام شرح عمدة الاحكام لابن دقيق العيد، ج٢، ص٢١٠، مطبعة السنة المحمدية.
٤٧- الاقتصاد في الاعتقاد للامام الغزالي، جزء ١، ص١٣٥.

References

- The Holy Quran
- Al-Ahad and Al-Mathani, by Ibn Abi Asim, by Abu Bakr bin Abi Asim, who is Ahmed bin Amr bin Al-Dahhak bin Mukhlid Al-Shaybani (d. 287 AH) Verified by: Dr. Bassem Faisal Ahmed Al-Jawabrah, Dar Al-Raya - Riyadh, first edition, 1411 - 1991 AD.
- Hadiths of Ismail bin Jaafar, by Ismail bin Jaafar bin Abi Katheer Al-Ansari Al-Zarqi, their master, Abu Ishaq Al-Madani (d. 180 AH), study and investigation: Omar bin Rafud bin Rafid Al-Sufyani, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution, Riyadh - Al-Riyadh Publishing and Distribution Company, Edition: First. : 1418 AH - 1998 AD.
- The necessity of the straight path is contrary to the companions of hell, by Ahmad bin Abdul Halim bin Taymiyyah Al-Harrani Abi Al-Abbas, edited by: Muhammad Hamid Al-Faqi, Al-Sunnah Al-Muhammadiyah Press - Cairo, second edition, 1369 AD.
- Tafsir al-Qurtubi, by Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah al-Ansari al-Khazraji Shams al-Din al-Qurtubi (d. 671 AH), edited by: Ahmed al-Baradouni and Ibrahim Tfaysh, Dar al-Kutub al-Misriyah - Cairo, second edition, 1384 AH - 1964 AD.
- The Interpretation of Tantawi by Muhammad Sayyid Tantawi, Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution, Al-Fagala - Cairo, First Edition, 1997 AD.
- Tafsir Nour al-Thaqalayn, Ibn Jumah al-Arousi al-Huwayzi, edited by: Hashim al-Rasouli.
- Jami' al-Bayan on the Interpretation of Verses of the Qur'an, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib al-Amli, Abu Jaafar al-Tabari (d. 310 AH), edited by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Dar Hijr, first edition, 1422 AH - 2001 AD.
- Jami' Bayan al-Ilm wal-Fidha by Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim al-Nimri al-Qurtubi (d. 463 AH), edited by: Abu al-Ashbal al-Zuhairi, Dar Ibn al-Jawzi, Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1414 AH - 1994 AD.
- Jami', by Muammar bin Abi Amr Rashid Al-Azdi, their master, Abu Urwa Al-Basri, resident of Yemen (d. 153 AH). Verified by: Habib Al-Rahman Al-Azami, Scientific Council of Pakistan, distributed by the Islamic Office in Beirut, Second Edition, 1403 AH.
- Al-Hakim in Al-Mustadrak on the Two Sahihs, by Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh Ibn Nu'aym bin Al-Hakam Al-Dhabi Al-Tahmani Al-Naysaburi, known as Ibn Al-Baya' (d. 405 AH) Verified by: Mustafa Abdul

Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, Edition: The first, 1411 - 1990 AD.

- The Ornament of the Saints and the Classes of the Pure, by Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani (d. 430 AH), Dar Al-Saada - next to the Governorate of Egypt, 1394 AH - 1974 AD.
- Sunan Abi Dawud by Abi Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (d. 275 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qarabulli, Dar Al-Resala Al-Alamiah, First Edition, 1430 AH - 2009 AD.
- Sunan al-Daraqutni, by Abu al-Hasan Ali Ibn Omar Ibn Ahmad Ibn Mahdi Ibn Masoud Ibn al-Nu'man Ibn Dinar al-Baghdadi al-Daraqutni (d. 385 AH), verified by him, his text corrected, and commented on by: Shuaib al-Arna'ut, Hassan Abd al-Moneim Shalabi, Abd al-Latif Harzallah, Ahmad Barhoum, Foundation The Message, Beirut - Lebanon, first edition, 1424 AH - 2004 AD.
- Sunan Al-Nasa'i by Abu Abdul Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, Al-Nasa'i (d. 303 AH), edited by: Abdel Fattah Abu Ghada, Islamic Publications Office - Aleppo, ed. 2, 1406 AH - 1986 AD.
- Explanation of Al-Talawih Ala Al-Tarih by Saad Al-Din Masoud bin Omar Al-Taftazani (d. 793 AH), Subeih Library, Egypt.
- Sharh al-Sunnah by Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Husayn bin Masoud bin Muhammad bin al-Farra' al-Baghawi al-Shafi'i (d. 516 AH), edited by: Shuaib al-Arnaout-Muhammad Zuhair al-Shawish, Islamic Office - Damascus, Beirut, second edition, 1403 AH - 1983 AD.
- Al-Nawawi's commentary on Sahih Muslim, by Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), Arab Heritage Revival House - Beirut, second edition, 1392 AH.
- Al-Sahhah, by Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi (d. 393 AH), edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm Lil-Millain - Beirut, Fourth Edition 1407 AH - 1987 AD.
- Al-Sihah by Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi (d. 393 AH), edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm Lil-Millain - Beirut, 4th edition, 1407 AH - 1987 AD.
- The Islamic Awakening between Ingratitude and Extremism by Dr. Yusuf Al-Qaradawi, Dar Al-Shorouk.
- Awn Al-Ma'boud Sharh Sunan Abi Dawud, by Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali bin Haider, Abi Abdul Rahman, Sharaf Al-Haqq, Al-Siddiqi, Al-Azimabadi (d. 1329 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, Second Edition, 1415 AH.

- Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, by Zain al-Din Abi al-Faraj Abd al-Rahman Ibn Shihab al-Din al-Baghdadi, then al-Dimashqi, known as Ibn Rajab, edited by: Abu Moaz Tariq bin Awadallah bin Muhammad, Dar Ibn al-Jawzi - Saudi Arabia / Dammam - 1422 AH, Edition: Second.
- Al-Fath al-Mubin bi Sharh al-Arba'in, by Ahmad bin Muhammad bin Ali bin Hajar al-Haytami al-Saadi al-Ansari, Shihab al-Din Sheikh al-Islam, Abu al-Abbas (d. 974 AH). Narrated by: Ahmed Jassim Muhammad al-Muhammad, Qusay Muhammad Nawras al-Hallaq, and Abu Hamzah Anwar bin Abi Bakr. Al-Shaykhi Al-Daghestani, Dar Al-Minhaj, Jeddah - Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1428 AH - 2008 AD.
- Al-Fitan by Abu Abdullah Naeem bin Hammad bin Muawiyah bin Al-Harith Al-Khuza'i Al-Maruzi (d. 228 AH), edited by: Samir Amin Al-Zuhairi, Tawhid Library - Cairo, First Edition, 1412 AH.
- Al-Qamoos Al-Muhit, Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi (d. 817 AH), edited by: The Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqsusi, Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, 8th edition, 1426 AH - 2005 AD.
- Lisan al-Arab by Ibn Manzur Muhammad bin Makram, Beirut, Heritage Revival House, 1988 AD.
- Al-Mukhtasar Al-Nasih fi Tahdheeb Al-Kitab Al-Jami' Al-Sahih, by Al-Muhallab bin Ahmad bin Abi Sufra Asid bin Abdullah Al-Asadi Al-Andalusi, Al-Marrii (d. 435 AH) Verified by: Ahmed bin Faris Al-Saloum, Dar Al-Tawhid, Dar Ahl Al-Sunnah - Al Riyadh, first edition, 1430 AH - 2009 AD.
- The Disadvantages and Reprehensions of Morals, by Abu Bakr Muhammad bin Jaafar bin Muhammad bin Sahl bin Shaker Al-Kharaiti Al-Samari (d. 327 AH). Verified and published by: Mustafa bin Abi Al-Nasr Al-Shalabi, Al-Sawadi Library for Distribution, Jeddah, First Edition, 1413 AH - 1993 AD. .
- Al-Mustasfa by Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH), edited by: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition, 1413 AH - 1993 AD. 1/98 The Principles of Jurisprudence by the scholar Sheikh Muhammad Al-Khudari Bey, Al-Tijarija Al-Kubra, 6th edition, 1389 AH - 1969 AD.
- Musnad Al-Shafi'i, Abu Abdullah Muhammad bin Idris bin Al-Abbas bin Othman bin Shafi' bin Abdul Muttalib bin Abdul Manaf Al-

Muttalabi Al-Qurashi Al-Makki (d. 204 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1400 AH.

- Musnad al-Shihab, by Abu Abdullah Muhammad bin Salama bin Jaafar bin Ali bin Hakmoun al-Qada'i al-Masri (d. 454 AH), edited by: Hamdi bin Abdul Majeed al-Salafi, Al-Risala Foundation - Beirut, second edition, 1407 - 1986 AD.
- Al-Musnad Al-Shashi, by Abu Saeed Al-Haytham bin Kulayb bin Surayj bin Ma'qil Al-Shashi Al-Bunkathi (d. 335 AH) Verified by: Dr. Mahfouz Al-Rahman Zainullah, Library of Science and Wisdom - Medina, First Edition, 1410 AH.
- Mushkil Al-Athar by Abu Jaafar Ahmad bin Muhammad bin Salama bin Abdul Malik bin Salamah Al-Azdi Al-Hajri Al-Misri, known as Al-Tahawi (d. 321 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation, first edition, 1415 AH, 1994 AD.
- Musannaf Ibn Abi Shaybah, by Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasti Al-Absi (d. 235 AH), edited by: Kamal Yusef Al-Hout, Al-Rushd Library - Riyadh, First Edition, 1409 AH.
- Musannaf, by Abu Bakr Abd al-Razzaq bin Hammam bin Nafi' al-Himyari al-Yamani al-San'ani (d. 211 AH), edited by: Habib al-Rahman al-Adhami, Scientific Council - India, requested by: The Islamic Office - Beirut, second edition, 1403 AH.
- Dictionary of Ibn al-A'rabi by Abu Sa'id ibn al-A'rabi, Ahmad ibn Muhammad ibn Ziyad ibn Bishr ibn Dirham al-Basri al-Sufi (d. 340 AH), edited by: Abd al-Muhsin ibn Ibrahim ibn Ahmad al-Husseini, Dar Ibn al-Jawzi, Kingdom of Saudi Arabia, First Edition, 1418 AH - 1997 AD.
- Dictionary of Language Standards by Ibn Faris, edited by: Anas Muhammad Al-Shami, Dar Al-Hadith - Cairo, 1429 AH - 2008 AD.
- Al-Mufradat fi Gharib Al-Qur'an, Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad, known as Al-Raghib Al-Isfahani (d. 502 AH), edited by: Safwan Adnan Al-Daoudi, Dar Al-Qalam, Beirut, first edition - 1412 AH, p. 819 and p. 820. See: Al-Kulliyyat by Abu Al-Baqa' Al-Husseini Al-Kafawi Al-Hanafi (d. 1034 AH) Al-Muthanna Library.
- Makarim al-Akhlaq by al-Tabarani by Suleiman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutair al-Lakhmi al-Shami, Abi al-Qasim al-Tabarani (d. 360 AH), footnotes written by: Ahmad Shams al-Din, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, first edition, 1409 AH - 1989 AD.
- The Bright Stars in the Kings of Egypt and Cairo by Youssef bin Taghri Bardi bin Abdullah Al-Dhahiri Al-Hanafi, Abu Al-Mahasin, Jamal Al-Din (d. 874 AH), Ministry of Culture and National Guidance, Dar Al-Kutub, Egypt.

- Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar, by Majd al-Din Abi al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim al-Shaybani al-Jazari Ibn al-Atheer (d. 606 AH), edited by: Taher Ahmed al-Zawi and Mahmoud Muhammad al-Tanahi, Scientific Library - Beirut, 1399 AH - 1979 AD.
- Al-Wajeez by Al-Wahidi by Abu Al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi, Al-Naysaburi, Al-Shafi'i (d. 468 AH), edited by: Safwan Adnan Daoudi, Dar Al-Qalam, Dar Al-Shamiya - Damascus, Beirut, first edition, 1415 AH.
- Moderation in the Holy Qur'an by Dr. Ali Muhammad Al-Salabi, Dar Al-Nafais, Jordan 1999 AD.
- Tuhfat Al-Ahwadi: Al-Mubarakfuri Muhammad bin Abdul Rahman bin Abdul Rahim.
- Helping students to solve the words, Fath al-Ma'in by Abu Bakr Othman bin Muhammad al-Dumyati al-Shafi'i, vol. 1, p. 573, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing.
- Ahkam al-Ahkam Sharh Umdat al-Ahkam by Ibn Daqiq al-Eid, vol. 2, p. 210, Sunnah al-Muhammadiya Press.

Economy in Belief by Imam Al-Ghazali, Part 1, p. 135